

Distr.: General
20 September 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الخامسة

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الخامسة

رسالة مؤرخة ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ موجهة من رئيس الجمعية العامة إلى
رئيس اللجنة الخامسة

يشرفني أن أبلغكم بالقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في الجلسة العامة الثانية
لدورتها الخامسة والستين، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، بشأن إحالة البنود إلى
اللجنة الخامسة.

وأود أن أوجه نظركم إلى الأجزاء ذات الصلة من الفرعين الثالث والرابع من تقرير
المكتب (A/65/250) المتعلقة بمداول أعمال اللجان الرئيسية.

واسمحوا لي أيضا أن أوجه نظركم إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة، الواردة في
الفرع الثاني من التقرير ذاته. وقد أقرت الجمعية العامة أيضا تلك التوصيات في جلستها
العامة الثانية.

(توقيع) جوزيف دايس



البند المحالة إلى اللجنة الخامسة

١ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية [البند ٥].

أولا - المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل أخرى

٢ - تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى [البند ١١٣]:

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات؛

(ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات؛

(د) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية:

١' تعيين أعضاء في اللجنة؛

٢' تعيين رئيس اللجنة؛

(هـ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة.

٣ - تنشيط أعمال الجمعية العامة [البند ١١٨].

٤ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات [البند ١٢٧]:

(أ) الأمم المتحدة؛

(ب) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛

(ج) مركز التجارة الدولية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/منظمة التجارة العالمية؛

(د) جامعة الأمم المتحدة؛

(هـ) المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

(و) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(ز) منظمة الأمم المتحدة للطفولة؛

(ح) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛

(ط) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛

- (ي) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (ك) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (ل) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛
- (م) برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛
- (ن) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- (س) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛
- (ع) المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛
- (ف) المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.
- ٥ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة [البند ١٢٨].
- ٦ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ [البند ١٢٩].
- ٧ - تخطيط البرامج [البند ١٣٠].
- ٨ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة [البند ١٣١].
- ٩ - خطة المؤتمرات [البند ١٣٢].
- ١٠ - جدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة [البند ١٣٣].
- ١١ - إدارة الموارد البشرية [البند ١٣٤].
- ١٢ - وحدة التفتيش المشتركة [البند ١٣٥].
- ١٣ - النظام الموحد للأمم المتحدة [البند ١٣٦].
- ١٤ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [البند ١٣٧].

- ١٥ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية [البند ١٣٨].
- ١٦ - تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية [البند ١٣٩].
- ١٧ - إقامة العدل في الأمم المتحدة [البند ١٤٠].
- ١٨ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ [البند ١٤١].
- ١٩ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ [البند ١٤٢].
- ٢٠ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام [البند ١٤٣].
- ٢١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد [البند ١٤٤].
- ٢٢ - تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار [البند ١٤٥].
- ٢٣ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص [البند ١٤٦].
- ٢٤ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية [البند ١٤٧].
- ٢٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية [البند ١٤٨].
- ٢٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي [البند ١٤٩].
- ٢٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي [البند ١٥٠].
- ٢٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا [البند ١٥١].
- ٢٩ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا [البند ١٥٢].
- ٣٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي [البند ١٥٣].
- ٣١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو [البند ١٥٤].

- ٣٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا [البند ١٥٥].
 - ٣٣ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط [البند ١٥٦]:
 - (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛
 - (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.
 - ٣٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان [البند ١٥٧].
 - ٣٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية [البند ١٥٨].
 - ٣٦ - تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور [البند ١٥٩].
 - ٣٧ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩) [البند ١٦٠].
-